مكاتب حجز تذاكر السفر بواسطة النقل البري -غير مفرزة



الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة

1- وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن} .
2- صورة عن الهوية الشخصية .
3-لا حكم عليه.
4- طوابع (مالي -هلال - شهيد - مجهود حربي).
5- براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
6- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص
7- مصنف.
8- مخطط وضع راهن .
9- الصفة العمرانية .
10- بيان مخالفات .
11- صورة جوية .
12- موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل اذا كان طالب الترخيص اجنبياً او من غير المواطنين السوريين .
13- مخططات الهندسية مصدقة من نقابة المهندسين بحلب



المناطق التي يسمح الترخيص فيها

كافة أنحاء المدينة



القرارات الناظمة للترخيص

قرار رقم /51/ لعام 2002





سير المعاملة





